



قرار وزاري رقم (٤٠٣) لسنة ٢٠١٥م

بشأن المعايير الدولية لمهنة التدقيق

وزير الاقتصاد،

- بعد الإطلاع على القانون الاتحادي رقم (١) لسنة ١٩٧٢ في شأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء، والقوانين المعديلة له،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (١٢) لسنة ٢٠١٤ في شأن تنظيم مهنة مدققي الحسابات،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (٢) لسنة ٢٠١٥ في شأن الشركات التجارية،
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (١٧) لسنة ٢٠١٤ في شأن الهيكل التنظيمي لوزارة الاقتصاد،
- وعلى معايير المحاسبة الدولية ومعايير التدقيق الدولية وقواعد السلوك الأخلاقي للمحاسبين المهنيين الدوليين،
- وبناء على ما عرضه وكيل الوزارة للشؤون الاقتصادية،
- ووفقاً لما تقتضيه المصلحة العامة،

قرر :

مادة (١)

تعريفات

في تطبيق أحكام هذا القرار يقصد بالعبارات والكلمات الآتية المعاني الموضحة قرین كل منها مالم يدل سياق النص على خلاف ذلك :

الدولة	:	الإمارات العربية المتحدة.
الوزارة	:	وزارة الاقتصاد.
الوزير	:	وزير الاقتصاد.
القانون	:	القانون الاتحادي رقم (١٢) لسنة ٢٠١٤ في شأن تنظيم مهنة مدققي الحسابات.
اللائحة التنفيذية	:	اللائحة التنفيذية للقانون الاتحادي رقم (١٢) لسنة ٢٠١٤ في شأن تنظيم مهنة مدققي الحسابات.
المهنة	:	مهنة تدقيق الحسابات.
مدقق الحسابات	:	الشخص الطبيعي أو الاعتباري المقيد بأحد سجلات مدققي الحسابات لدى الوزارة.



المعايير الدولية للمحاسبة : المعايير الدولية للمحاسبة الصادرة عن مجلس معايير المحاسبة الدولية (IASB).

المعايير الدولية للتدقيق : المعايير الدولية للتدقيق الصادرة عن الاتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC).
سلوك وآداب المهنة : مجموعة مبادئ توضح القيم الأخلاقية والصفات السلوكية المثلية للمدقق، وتمثل قواعد السلوك الأخلاقي للمحاسبين المهنيين الصادرة عن مجلس معايير السلوك الأخلاقي الدولي للمحاسبين (IESBA).

المعايير الدولية لجودة التدقيق : المعايير الدولية لجودة التدقيق الصادرة عن مجلس المعايير الدولية للمراجعة والتأكيد (IAASB).

المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية : المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRS) الصادرة عن مجلس معايير المحاسبة الدولية (IASB).

(2) مادة (2)

يلتزم مدقق الحسابات بتطبيق المعايير الدولية للمحاسبة، والمعايير الدولية للتدقيق، وسلوك وآداب المهنة، والمعايير الدولية لجودة التدقيق والمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

(3) مادة (3)

تطبق العقوبات المنصوص عليها ضمن أحكام القانون رقم (12) لسنة 2014 في شأن تنظيم مهنة مدققي الحسابات ولائحته التنفيذية عند مخالفة هذا القرار.

(4) مادة (4)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ صدوره .

المهندس / سلطان بن سعيد المنصوري
وزير الاقتصاد

صدر بتاريخ : ٢٥/٦/٢٠١٥